

تسميات

بمقتضى أمر عدد 1256 لسنة 1999 مؤرخ في 3 جوان 1999.

كلف السيد سمير العلاقي، متصرف، بوظائف رئيس مصلحة كراء المقاطع بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات، بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 1257 لسنة 1999 مؤرخ في 3 جوان 1999.

كلف السيد عبد القادر حفيظ، متفقد المصالح المالية، بوظائف رئيس مصلحة إستخلاص أثمان البيوعات ومتابعتها بالإدارة العامة للأراضي الفلاحية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 1258 لسنة 1999 مؤرخ في 3 جوان 1999.

كلف السيد فوزي غربية، مهندس أشغال، بوظائف رئيس مصلحة إختبارات المقاطع واللزومات والحيازات الوقتية بالإدارة العامة للإختبارات، بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 1259 لسنة 1999 مؤرخ في 3 جوان 1999.

كلف السيدة نزيهة بن حميدة، متصرف لأملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة بيع العقارات للمجالس البلدية بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

تسميات

بمقتضى أمر عدد 1260 لسنة 1999 مؤرخ في 3 جوان 1999.

كلف الدكتور بنعيسى المانع، طبيب مختص للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم إستشفائي صحي بمستشفى منزل تميم (قسم : الجراحة).

بمقتضى أمر عدد 1261 لسنة 1999 مؤرخ في 3 جوان 1999.

تقع إعادة تكليف الدكتور أحمد الشايب، طبيب للصحة العمومية، بوظائف رئيس قسم إستشفائي صحي بمستشفى جمال (قسم : الطب).

قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 27 ماي 1999 يتعلق بإحداث وتنظيم اللجنة الفنية للخريطة الصحية.

إن وزير الصحة العمومية،

بعد الإطلاع على القانون عدد 63 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتعلق بالتنظيم الصحي وخاصة الفصلين 4 و 8 منه،

وعلى الأمر عدد 1064 لسنة 1974 المؤرخ في 28 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط مهمة وزارة الصحة العمومية ومشمولات أنظارتها،

وعلى الأمر عدد 793 لسنة 1981 المؤرخ في 9 جوان 1981 المتعلق بتنظيم مصالح الإدارة المركزية لوزارة الصحة العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته وتمتمته وخاصة الأمر عدد 470 لسنة 1998 المؤرخ في 23 فيفري 1998،

وعلى الأمر عدد 884 لسنة 1992 المؤرخ في 11 ماي 1992 المتعلق بضبط معايير تصنيف الهياكل الصحية العمومية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - أحدثت لدى وزير الصحة العمومية لجنة فنية إستشارية يطلق عليها اسم "اللجنة الفنية للخريطة الصحية".

الفصل 2 - تتمثل مهمة اللجنة الفنية للخريطة الصحية فيما يلي :

- دراسة التوزيع الجغرافي للخريطة الصحية العمومية والخاصة وشبه العمومية.

- التثبت من جرد الوسائل المادية (تجهيزات وميزانية).

- إبداء الرأي في توزيع الموارد البشرية بكل جهة.

- تقييم المعطيات المتعلقة بنشاط الهياكل الصحية.

- إقتراح مواصفات تأخذ بعين الإعتبار خصوصية البلاد والجهات وخاصة فيما يتعلق بالهيكل الديمغرافية والتطور التقني.

الفصل 3 - تقع تسمية أعضاء اللجنة الفنية للخريطة الصحية بمقرر من وزير الصحة العمومية بناء على إقتراح الوزارات أو الهيئات المعنية.

الفصل 4 - يمكن للجنة الفنية للخريطة الصحية أن تدعو للمشاركة في أعمالها كل من له كفاءة خاصة حول المسألة المطروحة للدرس.

الفصل 5 - يمكن للجنة الفنية للخريطة الصحية أن تحدث صلبها مجموعات دراسة لتحقيق مهمتها.

الفصل 6 - تعهد كتابة اللجنة الفنية للخريطة الصحية لإدارة الدراسات والتخطيط.

الفصل 7 - تجتمع اللجنة الفنية للخريطة الصحية بدعوة من رئيسها كلما دعت الحاجة لذلك وعلى الأقل مرة في السنة.

ويتولى رئيس اللجنة ضبط جدول أعمال الإجتماعات.

وتدون أشغال اللجنة في محاضر جلسات.

تونس في 27 ماي 1999.

وزير الصحة العمومية

الهادي مهني

اطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي

تسميات

بمقتضى أمر عدد 1262 لسنة 1999 مؤرخ في 3 جوان 1999.

كلف السيد حميدة الحباوي، أستاذ أول للتعليم الثانوي، بوظائف مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بوزارة التعليم العالي (المبيت الجامعي بنابل).

عملا بأحكام الفصل الرابع من الأمر عدد 2281 لسنة 1995 المؤرخ في 13 نوفمبر 1995 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 1263 لسنة 1999 مؤرخ في 3 جوان 1999.

كلف السيدة حميدة بوبكر المناري حرم عبد الجليل، متصرف مستشار للصحة العمومية، بوظائف مدير مؤسسة خدمات جامعية صنف (أ) بوزارة التعليم العالي (المطعم الجامعي بمنوبة).